رابط المادة على منصة باحث

احكام الحج والعمرة

ما حكم ما يفعله بعض النساء من لبس شيء يبعد غطاء الوجه عن البشرة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم ومن المسائل ايضا ان قلت ما قولك فيما يفعله بعض النساء من مجافاة ساتر وجهها عن بشرته فان من النساء من تلبس طاقية لها برنيطة - 00:00:00

ثم تجعل حجابها بعيدا عن وجهها فما رأيك فيما يفعلنه؟ الجواب لا اصل له لا اصل له وهو مبني على ظن خاطئ وهو انهم يقولون ان احرام المرأة في وجهها - 00:00:28

فوجهها باعتبار الاحرام كرأس الرجل وقد شرحنا هذه المسألة سابقا وقلنا هذا ليس بصحيح. بل ان وجهها كبدن الرجل لا كرأسه. فكما انه يحرم تغطية البدن بالمخيط ويجب تغطيته بغيره ولو ماسة - 00:00:53

جسده فكذلك وجه المرأة يحرم تغطيته بالنقاب فقط لكن تغطيه بغيره ولا يلزمها ان تجافي الساتر عن وجهها ولا يكلف الله نفسا الا وسعها. ولا ينبغي للانسان ان يشدد على نفسه بهذه الصورة - 00:01:17

فقد روى ابو داوود في سننه باسناد حسن لغيره. من حديث انس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشددوا هدوء على انفسكم فيشدد الله عليكم - 00:01:35

تبقى طيلة احرامها وهي حريصة على على الا يمس هذا الساتر وجهها. فتكلف نفسها بما لم يكلفها الله عز وجل به - 00:01:51